

حكم تقدم المأموم على الإمام قليلا إذا كانا في صف واحد؟ الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول صلى رجل باخر في صف واحد الا ان المأموم تقدم على امامه في الصلاة قليلا فهل صلاة الامام مأمون صحيحة اذا لم يكن امام

الامام وانما تقدم يسيرا فلا بأس بذلك - 00:00:03

لانه في المصافاة نعم - 00:00:23